قواعد حاسمة للخلاف حول زكاة الفطر الرمضانية:

الحمد لله حق حمده، وما من نِعمة إلا من عنده. أما بعد:

فموضوعنا في أواخر شهر رمضان، عن الاختلاف في كيفية إخراج زكاة الفطر. وكلامنا عن: قواعد حاسمة للخلاف حول الزكاة الرمضانية. وإنها من القواعد الهامة، للأمة الإسلامية كافة. فنحتاج لاستحضارها دائما، ما دمنا مختلفين اختلافا شديدا، خاصة كما يظهر في وسائل التواصل الاجتماعي حديثا.

القاعدة الأولى: لا يجوز الإنكار في مسائل الخلاف.

فالكل متفق أن كيفية إخراج زكاة الفطر، مختلف فيها بين المذاهب والعلماء إلى الآن قريبا. فلا يجوز أن يُنكر بعضنا على بعض فيها، ولو كان أحد الأقوال قليلا أو يبدو مرجوحا. وإنما المطلوب هو المناقشة علميا، للإقناع ما أمكن أو نترك المسألة توقيرا.

القاعدة الثانية: لا يجوز التنقيص من قيمة المجامع الفقهية والمجالس العلمية.

فالكل ينبغي أن يستنكر التطاول على مجامع الفقه ومجالس العلم، خاصة من أفتت بجواز إخراج

القيمة، وكأنه لا ينقصنا سوى التنقيص من مكانة علمائنا. والأخطر أن ندعي حقا بِتَمسُّكنا بكلام نبينا، ولانحتج بمجامعنا ومجالسنا؟، فنصل إلى باطل حتما، هو اتهام ضمني للمخالفين أنهم خالفوا سنة رسولنا، وكأنهم يجهلون السنة يقينا. فلم يستحضر المتمسكون، أنه لا اجتهاد مع نص قطعي الدلالة، لا مع ما اختلفت فيه أفهامنا. ويبقى الحق في اعتبار قولنا صوابا، قد يحتمل خطأ، وقول مخالفينا، خطأ يحتمل صوابا.

القاعدة الثالثة: الاجتهاد الجماعي ملزم للأمة أكثر من الفردي.

فالكل يعرف حتما، أن الجماعة تُقلب المسألة من جوانب متعددة ومتخصصة أحيانا، بخلاف الفرد مهما كان، فقد يكون في اجتهاده مُقَصرا. وفي حالة الخروج عن المذهب، كما يُتهم علماؤنا، ينبغي التمييز بين المحرم والجائز. فالمحرم هو تتبع رخص المذاهب دائما، لدرجة الحصول على مذهب يكون ملفقا. أما الجائز، فهو الخروج عند الحاجة المشروعة فقط، بعدما لا نجد عن قضية في مذهبنا صوابا. وهذا فيه مراعاة الخلاف، وعدم الخروج عن المذاهب عموما.

القاعدة الرابعة: الواقع يوجه بمصلحته الفقه شرعا.

فكل منا يدرك، أن النقود هي المتعامل بها حاليا أكثر مما كانت عليه في القرون الأولى، لدرجة أننا متأكدون لو تم استفتاء المساكين لأجمعوا عليها. وفي حياتنا غالبا، الفقير يطلب منك لسد رمقه دراهم لا طعاما، بل في أسرنا، نشتري الأكل جاهزا كثيرا. ثم هل ننتظر ممن يتسلم الزكاة في الوقت الأفضل قبيل صلاة العيد، أن يجهزها للأكل في يومه يقينا. فأين الإغناء عن المسألة، المطلوب في ديننا شرعا؟.

<u>القاعدة الخامسة الحاسمة: الاقتناع يفرض الالتزام الشخصي لا إلزام المخالف.</u>

فكل من اقتنع بقول، يصير ملزما به شرعا، بناء على معنى "عرفت فالزم". وبهذا نحسم الخلاف أصلا، ليُخرج كل منا زكاته كما يعتقد. فنتوحد ولو نختلف، بل الأهم ألا يخرج بعضنا بعضا عن الأمة، فتبقى أجمع.

إنها تنبيهات صالحات للأمة جمعاء، لكي تبقى أمة متحدة، لا مختلفة في كل سنة من السنوات.

فاللهم ألهمنا الصواب جميعا. وصلِّ اللهم وسلِّم على نبينا.